في الحكاية واتشهدا ليك وهبة حكى لانه لا يجيء الا اليك وقال المصراتي قول الكرماني
حيث قال عطف تربية على الرغبة ثم اعمل لفظ الرغبة وحدها ولو اعمل كلا منهما لقال رغبة
ليك ورهبة منك والوجه تفصيل فذكر كثيرا كنوني اثاعره وليت بعكسه الوبخ متقدما سيفا
ورمحا قال قوله واليك بمنزلة منصوبا اي مستندا والا فليجيء الا اليك وقوله ولا يجيء غير مؤول
انتهى وقال العسقلاني في يجيء بالرفع في يجيء بغير همزة لكن لما جعلها جازا بمن للمذروجاج
وان يقولها الهمزة فيهما وان يحمل المرفوع ويترك الاخر ويجوز التنوين مع القصر فيصير خمسة اوجه
وقال الكرماني لا يجيء مقصورا واعرابه كاعراب عصا فان قلت فهو يقرأ بالتنوين وعدمه قلت في يجيء
لتركيب خمسة اوجه لانه شامل للوصل والوقف الا انه والفرق بين نصبه وفتحه بالتنوين وعدمه وقيده
التنوين يسقط الالف قال دلا يجيء والا يجيء الا كانا مصدرين فسنا زعان في نسك وان كانا كما زان فاذ
اذا سم المكان لا يجوز تقديره لا يجيء لمكن الملجأ الا اليك والا يجيء الا اليك انتهى والملجأ بمعنى الملاذ
والمفر والنجيء بمعنى الخلاص والمقر فيقول اعاذ الله قوله نعوذ اسبحانه كلا لا وزر الى ربك
يومئذ المستقر اهنت بكتابك الذي انزلت قال بدر الدين اي القرآن فان قلت المقر المضاف يفيد العموم
فلم خصصته بالقرآن قلت بقرينة المقام مع ان عمومه مختلف فيه ثم الايمان بالقرآن مستلزم للايمان
بجميع الكتب المنزلة فلو حملناه على العموم لجاز ايضا وبها قالمة ويوالي المعنى بالاضافة كلمة قرأ الهم
يحتمل الجنس والاقراءة والعهد فلفظ كتابك يحتمل جميع الكتب ويخص الكتب وبعضها
كالقرآن بل جميع المعارف كذلك يعلم من الكشاف في قوله فقد اوتيناه اياتنا اكلها وفي قوله الا القوم
كفروا قال البقرة وتبيان بدون الباء للمبالغة الاصل وزيادتها في الفصيح كما ذكره المصرة التصحيح في
اصل الاصيل وبنيك الذي اوصلت اي وصلة الى الكافة الحلق بشيراونذيرا وسراجا مستنيرا
وليجعلها من اخرهما يكلمه اي من الدعوات فلا ينافيه ما يعارضه وظاهره انه من جملة الحديث ويحتمل ان يكون
من رواجز كلام المصنف ورواه الكرماني احدى الروايتين المتقدمة ع اي رواه المحاهر عن البراء بن عازب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن
ثم قل اللهم اسلمت الوقال اللهم اخرجه فاذهبت في ليلتك فانت على الفطرة واذا اصبحت اصبحت خيرا
وليقرأ اي بعد زيادة التوم قل يا ايها الكافرون اي رواه الطبراني من حديث جبلة بن حارثة اخي

يزيد بن حارثة وله صحبة ثم ليتم بفتح التون اي وليقراء الكافرون ثم ليتم على خاتمة بدت من جسد صلى
اي رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وابن ابي شيبة عن فروة بن نوفل الاشجعي
عن ابيه قال قلت يا رسول الله علمني شيئا اقوله اذا اويت الى فراشي فقال اقراء قل يا ايها الكافرون
ثم نم على خاتمها فانها براءة من الشرك وكان اي النبي صلى الله عليه وسلم كما في نسخة صلى الله عليه
يقراء المسبحات بكسر الباء وروي بالفتح افتعل بالتسبيح وهو سبحان الله سميت بذلك لان
كل واحدة اي منها تبدأ بالتسبيح او بسبح او بسبح قبل ان
يرتد اي يتام ويقول انه فيهن اي في السور المسبحات اية اي علامة خير من الف اية وهي يخفيه
بعد ذكر اخفاء ليلة القدر وساعة الجمعة ولعل الحكمة في اخفائها الباعث على جميعها والتقصير عليها
والتشمير لها كل منها والا لاقتصر على ما بين بها بدت س اي رواه ابو داود والترمذي والنسائي
كلهم عن العرباض بن سارية ولفظه كان صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقراء وهن اي المسبحات
لحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والاعلى موس اي رواه النسائي موقوفا على موسى
ابن صالح احد رواته بهذا لحديث فيه ما لحة لا يخفى في نسخة موجود وحتى يقراء او كان
صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقراء الم تنزيل بالنصب على الفتح او ابدال ويجوز رفعها على
تقدير هي الم تنزيل وجر ما على الاضافة وتبارك الذي بالنصب ويجوز الجر على الاضافة والرفع
على الحكاية اوهما الله خير منهما لحذوف س بدت حص اي رواه النسائي والترمذي وابو يعلى
والحاكم كلهم عن جابر وحتى يقراء بني اسرائيل والزمر س موسى اي رواه الترمذي والنسائي والحاكم كلهم
عن عايشة ما كنت اري بضم الهمزة وفتح الراء على صيغة المجهول من الارادة اي اظن على صيغة المفاعلة وفي
نسخة بفتح الهمزة احمل يعقل اي بصيرا عقل ادراك ونميز وبوصلة احمل والمعمول الثاني قوله يعلم
قبل اي قبل قراءة الايات الثلاث بالنصب وكذا قوله الا واخر البقرة وفي نسخة من سورة البقرة واخر
من سورة فيهما البقرة فانه من قوله لله ما في السموات وما في الارض موضح اي حديث موقوف صحيح
اسناده لكن سيق للحصر لقوله كذا بالوعد ياباء ان كان الحديث موقوفا جعل قبيل ومن موقوفا
موقوف ما يطلع من الكتب ولم يبن بيانا على حيث فهم ذكر وعد بعده ولكن قال المؤلف رحمه الله
رواه الحافظ ابو بكر بن ابي داود بسانده عن علي يعني الله عنه قال ما كنت ارى احدا يحل محل
صحيح على شرط البخاري ومسلم انتهى ولعل عذر المؤلف ان لم يخرج بهذا الحديث لم يكن مذكورا في الكتب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)